



شركة البترول الوطنية

دائرة اللوازم والمستودعات

تلفون : 5548888

فاكس : 5536913

ص.ب : 3503

11821 - عمان

Website: www.npc.com.jo

الشروط الخاصة بالعبء المركزي رقم 2023/9 (إعادة طرح)

تقديم خدمات الطعام والشراب في حفل الريشة

1. الشروط الخاصة للعبء.
2. الشروط والتعليمات العامة للعبءات.

ملحوظة هامة :-

يعتبر تقديم المناقص لعرضه التزاماً منه لا رجعة فيه بجميع ما ورد في الوثائق أعلاه ، وفي حالة تقديمه لعرضه متضمناً أي فقرة أو مادة أو شرط يتناقض مع ما ورد في هذه الوثائق ، يحق لهذه الشركة استبعاد عرضه .



الشروط الخاصة بالعطاء المركزي رقم 2023/9 (إعادة طرح)

تقديم خدمات الطعام والشراب في حقل الريشة

ترغب شركة البترول الوطنية التعاقد مع مقاول كفؤ ذات إختصاص لتقديم خدمات الطعام والشراب في حقل غاز الريشة الواقع على الحدود الأردنية العراقية في جميع مواقع المشروع (مخيم حفارة جرش، مخيم حفارة عمرة، محطة الإنتاج) وأي موقع آخر إذا لزم الأمر على النحو التالي:

1. تقديم اربع وجبات (فطور، غداء ، عشاء، وجبة منتصف الليل) لكوادر الشركة في جميع المواقع المذكورة أعلاه وللضيوف حسب الطلب.
2. مغلف العرض الفني يحتوي على ما يلي :

- السجل التجاري ورخصة مهن سارية المفعول.
- تقديم جدول إسبوعي نوعياً وكمياً بأصناف المأكولات والوجبات وتوابعها ، والتقييد التام بالتنفيذ بما يكافئ جدول شركة البترول الوطنية أو أفضل.
- بيان آلية الإلتزام بتقديم الوجبات بشكل كامل حسب الأوقات المحددة من شركة البترول الوطنية .
- الإلتزام بشروط الإلتزام بالسلامة والصحة المهنية في مواقع تقديم الطعام.
- الإلتزام بشروط الإلتزام بالبيئة من نظافة وترتيب في مواقع تقديم الطعام.
- تقديم إلتزام خطي من المناقص بالموافقة على خضوعه لتقييم كل ثلاثة أشهر خلال فترة التعاقد عن طريق لجنة ممثلة من شركة البترول الوطنية لتقييم وتحسين الجودة في أماكن تقديم الطعام.
- تعبئة الجدول المرفق وإرسال بصيغة ملف (EXCEL) ونسخة مطبوعة مع عرض السعر شرط أساسي لجميع المتقدمين.



3. مغلف العرض المالي يحتوي على ما يلي :

- يقدم العرض المالي معبأ وموقع ومختوم من قبل المناقص ويعتبر ذلك شرطاً لقبول العرض.
- أن يكون العرض ساري المفعول لمدة لا تقل عن (90) يوم من آخر موعد لتسليم العطاء.
- تكون الأسعار ثابتة خلال فترة التعاقد ويذكر ذلك في كل من العرض الفني والعرض المالي ولا يتم تغيير أسعار الوجبات إلا بموافقة الطرفين.
- يجب أن تكون الأسعار على أساس عدد الوجبات الإفرادية وتنظيم سجل يبين أسماء متناولي الوجبات وصفها (فطور، غداء، عشاء، وجبة منتصف الليل).
- تقديم كشوفات تفصيلية بمكونات الوجبات وكمياتها وأسعارها.
- يجب أن يشمل العرض اللحوم والدواجن وجميع المواد الأولية التي سوف تستخدم في إعداد الوجبات.
- ويحق لشركة البترول الوطنية تشكيل لجنة للمراقبة والتأكد من مطابقة جميع المواد للمواصفات المطلوبة.
- 4. على المناقص أو المفوض عند توقيع وختم شروط الدخول في العطاء وإعتبارها جزءاً من وثائق العطاء.
- 5. تقديم كفالة دخول بالعطاء بمبلغ (5,000) فقط خمسة آلاف دينار أردني في مغلف عرض السعر، وذلك في الحساب البنكي لشركة البترول الوطنية أو كفالة بنكية أو شيك بنكي مصدق.
- 6. تقديم كفالة حسن التنفيذ على صورة كفالة بنكية أو شيك بنكي مصدق ونسبة (15%) من قيمة الإحالة صالحة لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ تقديمها وتكون الكفالة غير مشروطة وغير قابلة للإلغاء وقابلة للتמיד عند أول طلب من شركة البترول الوطنية.
- 7. للشركة الحق في إستبعاد أي عرض لا يكون واضحاً بصورة كافية أو يحتتمل أكثر من تفسير أو ناقصاً في بيان مواصفات أي مادة من مواد العطاء كما هي مطلوبة في دعوة العطاء.
- 8. لا تلتزم شركة البترول الوطنية بالإحالة على أقل الأسعار.
- 9. يجب على المناقص أن يبين في العرض سعر الوحدة والسعر الإجمالي للمواد المطلوبة والتي سوف تستخدم في الطهي.
- 10. إذا أخل المناقص الذي احيل عليه العطاء في تنفيذ إلتزاماته بموجب الإتفاقية أو قصر في ذلك فيجوز لشركة البترول الوطنية إلغاء الإتفاقية المبرمة معه وشراء المواد أو الخدمات موضوع الإتفاقية من أي مصدر آخر وعلى حساب المناقص ونفقاته بالإضافة إلى مصادرة كفالة حسن التنفيذ وذلك دون الحاجة إلى اية إجراءات قضائية .
- 11. تقوم شركة البترول الوطنية بتأمين المطابخ والعدد اللازمة للطهي بما في ذلك الطاوات والمقاعد (الإكتفاء بما هو موجود) وأي متطلبات أخرى تكون على حساب شركة البترول الوطنية.



12. كل الإحتياجات التي سيتم تزويدها للمناقص من قبل شركة البترول الوطنية واللازمة لتشغيل العمل هي تابعة لممتلكات الشركة وسيتم إستلامها وتسليمها حسب الأصول.
13. تكون مسؤولية المقاول المحافظة على المعدات أعلاه والمرافق وإجراء أي أعمال صيانة على نفقة شركة البترول الوطنية
14. في حال حدوث أي تلف أو كسر لمعدات الشركة ومرافقها ناجم عن سوء الإستخدام والإهمال فإن المناقص يتحمل كافة الكلفة المترتبة على ذلك، أما بخصوص الإستهلاك الطبيعي فإن ذلك يترك لتقدير شركة البترول الوطنية.
15. يحق لشركة البترول مراقبة المطابيح بخصوص نوعية المواد المقدمة ولها الحق في رفض أي مواد غير مطابقة للمواصفات المطلوبة وبدون أي تعويض.
16. على المناقص الإلتزام بجودة الوجبات المقدمة طيلة فترة العطاء.
17. يلتزم المناقص بأن تكون المواد الأولية التي سيتم إستخدامها في إعداد الوجبات والشراب من الدرجة الممتازة وغير منتهية الصلاحية وأن تكون خالية من اي مواد مضرّة بالصحة وفق معايير الجودة المعمول بها في المملكة الأردنية الهاشمية.
18. ليس لشركة البترول الوطنية أية مسؤولية بخصوص موظفي المناقص، والمناقص مسؤول بصورة تامة عن إدارة موظفيه وفي حالة حصول أي نزاع أو اية مطالبات بين المناقص وموظفيه فإن المناقص مسؤول عن تسوية هذه الأمور وأية أمور لاحقه تتبع ذلك.
19. تقوم شركة البترول الوطنية بتأمين المنامة للعاملين ضمن مرافق الطعام وحسب الإمكانيات المتاحة.
20. تقوم شركة البترول الوطنية بتأمين المواصلات من و إلى حقل غاز الريشة ضمن حافلات نقل موظفين كادر الشركة.
21. على المناقص تأمين الفحوصات الطبية وشهادات خلو الأمراض اللازمة لموظفيه وتجديدها بانتظام حسب النظام المعمول به في المملكة الأردنية الهاشمية، ولشركة البترول الوطنية الحق في إعطاء التعليمات للمناقص لإستبعاد أي من العمال غير المناسبين.
22. على المناقص الإلتزام بأنظمة الشركة وتعليماتها وتقييد موظفيه في ذلك.



23. أعداد ونوعية طاقم كادر المناقص لكل موقع في كل شفت :

محطة الإنتاج	
العدد	الكادر
1	طاهي
1	مساعد طاهي
1	عامل مجلى

مخيم حفارة عمرة	
العدد	الكادر
1	طاهي
1	مساعد طاهي
1	عامل مجلى

مخيم حفارة جرش	
العدد	الكادر
2	طاهي
1	مساعد طاهي
1	عامل مجلى

24. جميع أعمال التنظيف والتعقيم المتعلقة في المطابخ من مسؤولية المناقص.

25. تعبئة إسطوانات الغاز عند الحاجة من مسؤولية المناقص.

26. تكون كافة مدخلات الوجبات من مصادر موثوقة وتكون ذات جودة عالية وطازجة مع الإحتفاظ بفواتير الشراء لأي مادة وإبرازها عند اللزوم.

27. يجب أن يتوفر في مستودعات الطعام مواد تموينية بكافة أنواعها وخضروات وفواكه وعصائر وجميع متطلبات كل وجبة بحيث تكفي لمدة إسبوع على الأقل.

28. على المناقص التصرف بكافة الوجبات الزائدة في نهاية كل يوم ويمنع منعاً باتاً حفظها وتقديمها في اليوم التالي.

29. توريد مياة صحية للشرب من خلال عبوات بلاستيكية من فئة 500 مل (تقدم مع الوجبات) من ضمن سعر الوجبة.

30. إحتساب مادة البن (قهوة العميد) للكوادر في جميع المواقع ولمدة أسبوع قابلة للزيادة أو النقصان كالتالي حيث تقدر الكميات السنوية (120) كغم تقريباً وحسب الجدول.

الموقع	الكمية / إسبوع
مخيم حفارة جرش	15 كيلو غرام
مخيم حفارة عمرة	2 كيلو غرام
محطة الإنتاج	9 كيلو غرام



31. جميع الأسعار المقدمة تكون شاملة لكافة التكاليف والرسوم وجميع المصاريف الأخرى وغير قابلة للتعديل أو الزيادة إلا بموافقة الطرفين.
32. ستكون فترة تجربة لمدة ثلاثة أشهر وسيتم التقييم خلال أول شهرين من فترة التجربة وإذا حصل المقاول على تقييم ناجح من الموقع سيتم تمديد فترة التعاقد لمدة عام.
33. في حال لم تنجح فترة التجربة مع المقاول المحال عليه، سيتم إنهاء الإتفاقية معه والتوجه لتجربة المقاول الذي يليه لمدة ثلاثة أشهر أخرى.
34. يحق لشركة البترول الوطنية دمج مطبخ حفارة جرش وحفارة عمرة في موقع واحد وبكادر طهاة واحد إذا إقتضى الأمر وحسب متطلبات العمل.

35. أعداد كوادر شركة البترول الوطنية التي ستكون متواجدة في المواقع الميداني كالتالي :

العدد	الموقع
52 شخص	مخيم حفارة جرش
18 شخص	مخيم حفارة عمرة
30 شخص	محطة الإنتاج

36. في حال وجود ضيوف أو كوادر أو زيادة في الأعداد في حالة ترحيل الحفارات، ستقوم شركة البترول الوطنية بتبليغ المناقص بالأعداد التي ستتواجد في المواقع وفترة مكوثهم قبل بأسبوع وذلك لأخذ جميع الإحتياجات اللازمة.
37. يحق لشركة البترول الوطنية إنهاء الإتفاقية في أي وقت تشاء دون إبداء أسباب وبدون أن تتحمل أي تبعات مالية أو قانونية.
38. يلتزم المناقص بتقديم وجبات مقترحة وسيتم الموافقة عليها من قبل لجنة دراسة العطاء بموافقة عطوفة المدير العام ولا يتم تغييرها في الموقع إلا بموافقة الشركة وبقرار من عطوفة المدير العام.
39. إذا كان تعاقد المناقص بالباطن (أي مع مقاول آخر لتنفيذ الخدمات المطلوبة) فإن هذا سيكون بموافقة شركة البترول الوطنية فقط، غير ذلك على المناقص تنفيذ الخدمات المطلوبة بنفسه وحسب شروط الإحالة.
40. على المناقص المحال عليه العطاء مراجعة وزارة المالية لدفع ما قدره (6) دنانير لكل ألف دينار بدل طوابع واردة يضاف إليها نصف دينار، وذلك خلال أسبوع من تاريخ الإحالة.
41. على الشركات المتقدمة أن تكون مؤهلة ولديها الخبرة الكافية لتجهيز وتقديم الوجبات المطلوبة، وأن تتوفر لديها القدرة على توفير الكميات اللازمة، وأيضا القدرة الفنية، ومسجلة لدى جهات الاختصاص.
42. خبرة الشركة ومؤهلاتها ضرورية، مع بيان وإثبات وصف الأعمال المشابهة التي سبق وأن نفذتها.
43. تكون طريقة المحاسبة على مطالبات المناقص شهرياً وخلال إسبوعين من تقديم الفاتورة الشهرية.



44. للاستفسار يرجى الاتصال مع دائرة اللوازم والمستودعات في الشركة.
45. آخر موعد لتقديم العروض الساعة الثانية عشر ظهراً من يوم الإثنين الموافق 2024/04/08
46. يرجى كتابة اسم الشركة والعنوان التفصيلي (رقم الهاتف، رقم الفاكس ، البريد الإلكتروني) بشكل واضح وصحيح.
47. ستقوم شركة البترول بالمفاضلة بين العروض المتقدمة وفق الجدول المرفق رقم (6) :

- التزام المقاول بالشروط الفنية للعطاء وأنظمة الشركة والموافقة على جميع الشروط الواردة في دعوة العطاء.
- التزام المقاول بتقديم خدمات الطعام ضمن القوائم المشار إليها في المرفق (2) والمرفق (5).
- التزام المقاول بتقديم العمالة المشار إليها في البند (23)
- تقديم خدمات اضافية إضافة إلى المشار إليها أعلاه مثل الخبرات الفنية السابقة في أعمال مشابهة.
- سيكون التقييم (50 علامة) من الناحية المالية حسب الأسعار المقدمة ووفق المرفق رقم (6).
- يستبعد أي مناقص لم يقدم كفالة دخول العطاء والتي تم تحديدها مسبقاً في البند رقم (5).

المرفق رقم (1)		الوصف	
المسؤولية	مزود الخدمة	شركة البترول الوطنية	
X			توفير كافة المباني والمرافق والمعدات اللازمة في الموقع ويشمل ذلك المطابخ وصالات الطعام ومستودعات الطعام
X			تزويد معدات الطبخ في المطبخ وكافة الأجهزة اللازمة (إستثناء أدوات الطبخ) لمرة واحدة فقط عند الإستلام والتي متوفرة حالياً
X			تزويد المعفش اللازم في صالات الطعام (كراسي و طاولات)
X			صيانة وتصليح معدات المطبخ والصالات ومستودعات التخزين
	X		تزويد مواد المائدة بلاستيكية (ملاعق،شوك) التي تستعمل لمرة واحدة
	X		تأمين وتزويد عبوات بلاستيكية صالحة للمواد الغذائية
X			تأمين وتوفير الخدمات الرئيسية من الصرف الصحي وغيرها
	X		تأمين وتوفير مواد التنظيف والغسيل في المطبخ وصالات الطعام
	X		تأمين وكلفة غاز الطبخ (إسطوانات)
خدمات الطعام والشراب			
	X		إعداد وتقديم وجبات الطعام 7 أيام في الإسيوع (فطور، غداء،عشاء ، وجبة منتصف الليل)
	X		صرف الوجبة لكل موظف مع كامل ملحقاتها (مشروبات،فواكة)
	X		عمل كشف يومي باسماء الموظفين واسماء الضيوف الذين تم تقديم وجبات لهم مع تحديد صنف الوجبة (فطور، غداء،عشاء ، وجبة منتصف الليل)
	X		القيام بكافة أعمال التنظيف للمطابخ وصالات الطعام والمستودعات وجمع النفايات في الأماكن المخصصة
	X		تقديم تقرير إسبوعي بعدد الوجبات والأعمال المنجزة
الموظفين			
	X		تأمين العمالة والموظفين المؤهلين لتأدية الخدمة المطلوبة
	X		تأمين شهادات عدم محكومية لكافة موظفي مزود الخدمة
	X		دفع رواتب موظفي مزود الخدمة
	X		توفير زي موحد لكافة موظفي مزود الخدمة
	X		تأمين شهادات صحية لكافة موظفي مزود الخدمة
	X		تغطية الضمان الإجتماعي لكافة موظفي مزود الخدمة
	X		الإلتزام بقواعد السلامة العامة لكافة موظفي مزود الخدمة
	X		تأمين وسائل المواصلات للموظفين
	X		تأمين المنامات للموظفين
الخدمات العامة			
	X		وضع جميع النفايات داخل أكياس خاصة وتصميمها في الأماكن المخصصة لها
	X		مكافحة الآفات داخل المطبخ وصالات الطعام والمستودعات

تكون مسؤولية مزود الخدمة إعادة أي معدات أو أدوات تم تزويده بها من قبل شركة البترول الوطنية وذلك بعد إنتهاء عمل الإتفاقية الموقعة بين الطرفين .



Handwritten signature in blue ink.

المرفق رقم (2)

وجبة الإفطار اليومية طيلة أيام الإِسبوع

عسل، قشطرة، مربى، زبدة، حلاوة، زيت زيتون بلدي، زعتر صنف أول بيض مقلي أو مسلوق، حمص بالطحينية، فول، سنبورة القدس، جبنة مثلثات، جبنة بيضاء، جبنة صفراء، لبننة، زيتون، خبز، (شاي، حليب، نسكافيه)

بوفيه مفتوح يحتوي على 10 أصناف متنوعة



المرفق رقم (3)	
ملحقات الوجبة	وجبات الغداء
مشروب غازي + فواكة+ لبن رايب او سلطة	مندي
مشروب غازي + فواكة+ لبن رايب او سلطة	باميا / فصوليا خضراء او بيضاء
مشروب غازي + فواكة+ لبن رايب او سلطة	مقلوبة
مشروب غازي + فواكة+ لبن رايب او سلطة	كبسة
مشروب غازي + فواكة+ لبن رايب او سلطة	سيتم تحديده لاحقا
مشروب غازي + فواكة+ لبن رايب او سلطة	أوزي
مشروب غازي + فواكة	منسف لحمة
	اليوم
	السبت
	الأحد
	الاثنين
	الثلاثاء
	الأربعاء
	الخميس
	الجمعة



Handwritten signature in blue ink, consisting of a stylized name and a horizontal line.

المرفق رقم (4)

ملحقات الوجبة	وجبات العشاء	اليوم
سلطة / لبن + حلويات	صواني كفتة بالطحينة والبندورة	السبت
متبل+مخللات + سلطة + حلويات	دجاج مشوي على الجرجل	الأحد
بطاطا مقلية + سلطة كولسلو + حلويات	ساندويشات زنجر	الاثنين
بطاطا مقلية + سلطة + حمص+حلويات	ساندويشات كباب	الثلاثاء
بطاطا مقلية + بقدونسية + حلويات	سمك دينيس مشوي او مقلي	الأربعاء
لبن +سلطة+حلويات	مسخن رول	الخميس
كنافة	بوفيه مفتوح (مثل وجبة الإفطار)	الجمعة



المرفق رقم (5)

برنامج الوجبات خلال شهر رمضان المبارك

ملحقات الوجبة	وجبات الإفطار	اليوم
شورية + لبن رليب+عصير+مياة صحية+تمر+حلويات+فواكة	أوزي / دجاج	السبت
شورية + لبن رليب+عصير+مياة صحية+تمر+حلويات+فواكة	مندي / دجاج	الأحد
شورية + لبن رليب+عصير+مياة صحية+تمر+حلويات+فواكة	فاصوليا خضراء / دجاج	الاثنين
شورية + لبن رليب+عصير+مياة صحية+تمر+حلويات+فواكة	فريكة / دجاج	الثلاثاء
شورية + لبن رليب+عصير+مياة صحية+تمر+حلويات+فواكة	بخاري / لحمة	الأربعاء
شورية + لبن رليب+عصير+مياة صحية+تمر+حلويات+فواكة	كبسة / دجاج	الخميس
شورية + لبن رليب+عصير+مياة صحية+تمر+حلويات+فواكة	منسف / لحمة	الجمعة



Handwritten signature in blue ink.

المرفق رقم (6) افتراض عدد الوجبات اليومية المقدمة لـ (100) شخص

commercial bidding sheets

السعر الإجمالي للوجبة	السعر الإفرادي للوجبة	الكمية	الوحدة	الوصف	رقم المادة
		100	عدد	وجبة الفطور	1
		100	عدد	وجبة الغداء	2
		100	عدد	وجبة العشاء	3
		20	عدد	وجبة منتصف الليل	4
		100	عدد	وجبة شهر رمضان المبارك	5
			كيلو	سعر كيلو غرام القهوة	6

الأسعار المقدمة في هذا الكشف يجب أن تشمل إضافة عبوة ماء سعة 500 كل مع مل وجبة



Handwritten signature in blue ink, consisting of a stylized name and a horizontal line.

ملحق رقم (1)

تعليمات العطاءات رقم (1) لسنة (2000)

تعليمات تنظيم إجراءات العطاءات والشروط العامة للدخول فيها والتعاقد مع المتعهدين

أ- تأمينات الدخول في العطاءات:

1- على المناقص أن يرفق بعرضه تأميناً مالياً على شكل كفالة بنكية أو شيك مصدق صادر عن أحد البنوك أو المؤسسات المالية المرخصة والعاملة في المملكة لحساب شركة البترول الوطنية المساهمة العامة المحدودة بقيمة (5%) ، وأن يكون صالحاً لمدة (60) يوماً من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض إلا إذا ورد بدعوة العطاء خلاف ذلك صراحةً.

2- تعاد تأمينات الدخول في العطاء إلى مقدميها من المناقصين وفقاً لما يلي:-

1. إلى الذين لم تجر الإحالة عليه بعد اكتساب قرار الإحالة الدرجة القطعية.
2. إلى الذين انتهت مدة سريان عروضهم ولم يرغبوا بتجديدها بناءً على طلبهم الخطي.
3. إلى الذين جرت الإحالة عليهم بعد تقديمهم تأمين حسن التنفيذ.

ب- تأمينات حسن التنفيذ:

1. يعتبر المناقص ملتزماً بتقديم تأمين حسن التنفيذ للعطاء المحال عليه على شكل كفالة بنكية أو شيك مصدق صادر عن أحد البنوك أو المؤسسات المالية المرخصة والعاملة في المملكة بمبلغ لا يقل عن (10%) عشرة بالمائة من القيمة الإجمالية للوازم و (15%) للأشغال أو الخدمات الفنية المحالة عليه أو من القيمة التي تقدرها لجنة العطاءات للقرارات غير محددة القيمة، وذلك خلال المدة التي يحددها المدير العام أو من يفوضه في كتاب تبليغ الإحالة.

2. لا يقبل تأمين واحد لأكثر من عطاء، ويجوز قبول تأمين واحد للدخول في العطاء وحسن التنفيذ لنفس العطاء إذا تضمن التأمين نصاً صريحاً بذلك مع مراعاة كفاية قيمة ومدة صلاحية التأمين لغرض حسن التنفيذ.



3. يعاد تأمين حسن التنفيذ إلى المتعهد بعد تنفيذه كافة شروط العقد بموجب طلب خطي بالإفراج عن التأمين، وذلك بعد تقديم تأمين الصيانة والضمانة من سوء المصنعية إذا تضمنتها الشروط الخاصة للعطاء.

ج- يقدم تأمين الصيانة:

- إذا ما ورد ذلك بالشروط الخاصة للعطاء - على شكل كفالة بنكية أو شيك مصدق صادر عن بنك أو مؤسسة مالية مرخصة وعاملة في المملكة بنسبة لا تقل عن (5%) خمسة بالمائة من قيمة اللوازم أو الأشغال المكفولة، ويعاد هذا التأمين إلى المتعهد بعد أن يقوم بكافة الالتزامات المترتبة عليه، وإذا أخل المتعهد بتقديم الصيانة المطلوبة فيحق للشركة مصادرة قيمة التأمين وإجراء الصيانة على حساب المتعهد وتحمله فروق الأسعار.

د- ضمان سوء المصنعية:

1. تقدم كفالة عدلية لضمان سوء المصنعية - إذا ما ورد ذلك بالشروط الخاصة بالعطاء - لمدة لا تقل عن سنة بكامل قيمة اللوازم المضمونة مضافاً إليها (15%) خمسة عشر بالمائة من قيمتها.
2. إذا ثبت سوء المصنعية فعلى المتعهد استبدال اللوازم بلوازم أخرى جديدة خلال شهرين كحد أقصى، وللشركة الحق بفرض غرامة تتناسب مع مدة استبدال اللوازم والضرر والنفقات الناتجة عن ذلك، ويعاد احتساب مدة الضمانة من تاريخ تقديم اللوازم الجديدة.
3. إذا لم ينفذ المتعهد ذلك يتم تحصيل قيمة الضمانة كاملة بموجب نظام اللوازم والأشغال للشركة أو أي وسيلة أخرى، ويصدر (15%) خمسة عشر بالمائة من قيمة اللوازم التي ثبت سوء مصنعتها إيراداً لحساب الشركة ويودع الباقي لشراء اللوازم على حساب المتعهد وتحمله كافة كلفة اللوازم وأي نفقات أو ضرر يلحق بالشركة.
4. يتم الإفراج عن الضمانة بعد انقضاء المدة المحددة وعدم ظهور أي سوء مصنعية.



هـ - تقديم العروض من قبل المناقص:

1. يعد المناقص عرضه وفقاً لوثائق دعوة العطاء بعد أن يقرأ هذه الوثائق ويفهم جميع ما ورد فيها، وإذا لم تكن الوثائق كاملة أو إذا وجد نقصاً فيها فعليه طلب الوثيقة الناقصة من الشركة، ويتحمل النتائج المترتبة على عدم قيامه بالتدقيق والاستكمال بصورة صحيحة.
2. يعد المناقص عرضه وأسعاره على الجداول والنماذج المرفقة بدعوة العطاء، ويختتم ويوقع كافة وثائق دعوة العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة، ويحق للمناقص بالإضافة إلى وثائق دعوة العطاء أن يضيف أي وثائق أو معلومات يرغب إضافتها ويرى أنها ضرورية لتوضيح عرضه، وعليه أن يكتب عنوانه الكامل والدقيق في عرضه متضمناً رقم صندوق البريد والهاتف والفاكس والبريد الإلكتروني إن وجد لترسل إليه المكاتبات المتعلقة بالعطاء، وتعتبر جميع المكاتبات التي تترك له في العنوان المذكور أو ترسل إليه في البريد أو بأي وسيلة إرسال أخرى كأنها وصلت فعلاً وسلمت حينها.
3. يعد العرض على نسختين متطابقتين (الأصل ونسخة عنها) مطبوعاً أو مكتوباً بالحبر الجاف أزرق اللون بخط واضح خال من المحو أو التعديل أو الشطب أو الإضافة، وإذا اقتضت الظروف ذلك فيجب على المناقص التوقيع بالحبر الجاف الأحمر بجانب المحو أو التعديل أو الشطب أو الإضافة وعليه كتابة السعر بالرقم والحروف، وعلى المناقص كذلك أن يذكر السعر الإفرادي للوحدة ولمجموع الوحدات لكل مادة أو البند وكذلك السعر الإجمالي للعرض (الجميع المواد أو البنود المقدم لها)، ويعتبر السعر شاملاً التحزيم والتغليف في حالة اللوازم، وبخلاف ذلك يحق للشركة أن تهمل العرض.
4. على المناقص -عندما يطلب منه ذلك- تقديم البيانات والوثائق الأصولية المتعلقة بخبرته ومقدرته الفنية والمالية ودرجة الخدمة المتوافرة لديه وأي متطلبات أخرى ضرورية للتدليل على قدرته على الوفاء بالتزامات ومتطلبات العطاء.
5. يقدم المناقص العرض على نسختين متطابقتين منفصلين مع تأمين الدخول بالعطاء في مغلف واحد مغلق بإحكام إلا إذا طلب في دعوة العطاء غير ذلك، ويكتب عليه اسم المناقص وعنوانه البريدي بالكامل متضمناً رقم صندوق البريد والهاتف والفاكس والبريد الإلكتروني، ورقم العطاء بخط واضح، والتاريخ المحدد كآخر موعد لتقديم العروض، وبخلاف ذلك يحق للشركة أن تهمل العرض.



6. يودع العرض قبل انتهاء المدة المحددة لذلك، ويفضل أن يكون قبل آخر موعد بفترة كافية تجنباً لأي طارئ، وكل عرض لا يصل ويودع في صندوق العطاءات قبل آخر موعد لتقديم العروض لا ينظر فيه ويعاد إلى مصدره مغلقاً، وفي حالة عدم كتابة عنوان المرسل أو المعلومات الكافية الواضحة عن العطاء فيحق للشركة فتحه لغرض تحديد محتويات المغلف والعنوان إن وجد لإعادته.

7. لا تقبل العروض التي ترد للشركة مباشرة بريقياً أو بالفاكس أو بالتلكس أو بالهاتف أو البريد الإلكتروني إلا إذا ورد بالشروط الخاصة للعطاء نص صريح بخلاف ذلك.

8. لا تقبل العروض غير الموقعة وغير المختومة حسب الأصول، أو التي ترد ناقصة أو غامضة بشكل لا يمكن من الإحالة.

9. على المناقص أن يرفق بعرضه النسخة الأصلية من أي كتالوجات أو معلومات فنية أو إحصاءات تعرف باللوازم أو الأشغال أو الخدمات الفنية المعروضة بإحدى اللغتين العربية أو الإنكليزية، وإذا لم ترفق بالعرض أو تقدم معه، فيحق للشركة عدم النظر في العرض ولا يحق للمناقص الاعتراض على ذلك.

10. يقدم المناقص مع عرضه العينات إذا طلبت في الشروط الخاصة بالعطاء، وإذا كانت العينات غير قابلة للنقل فعليه أن يحدد مكانها والوقت الذي يمكن رؤيتها فيه، وبخلاف ذلك يجوز للشركة عدم النظر بالعرض.

11. يجب أن يكون التغليف والتحريم من مستوى تجاري جيد مع بيان طريقة الحزم التي ستعمل دون أي إضافة في السعر وتبقى جميع الصناديق والأكياس ومواد التغليف الأخرى ملكاً للشركة إلا إذا نص على خلاف ذلك في الشروط الخاصة للعطاء.

12. يلتزم المناقص أن يبقى العرض المقدم منه نافذ المفعول وغير جائز الرجوع عنه لمدة (60) يوماً من التاريخ المحدد كآخر موعد لتقديم العروض إلا إذا ورد نص صريح بخلاف ذلك في الشروط الخاصة للعطاء.



13. تقبل العروض لتوريد كامل الكميات أو لتنفيذ كامل الخدمات والأشغال أو بعضها للوالم أو الأشغال المطلوبة أو لمادة أو بند أو بضع مواد إلا إذا ورد نص صريح بخلاف ذلك في الشروط الخاصة للعطاء.

14. عند عدم تحديد موعد لتوريد اللوالم أو لتنفيذ الأشغال أو الخدمات الفنية في دعوة العطاء فعلى المناقص أن يبين بالتحديد موعد التوريد أو التنفيذ، وإذا لم يحدد موعد التوريد في الحالتين يعتبر التوريد حالاً، وتعني كلمة حالاً خلال أسبوع من تاريخ توقيع أمر الشراء أو الاتفاقية.

15. على المناقص أن يبين في العرض المقدم منه بلد المنشأ للوالم المعروضة ومنشأ مكوناتها، وكذلك اسم الشركة الصانعة والماركة والاسم التجاري والطرز (Model) والرقم على الكتالوج أو النشرة الخاصة باللوالم المعروضة.

16. يقدم المناقص مع عرضه جدولاً منفصلاً بقطع الغيار التي تنصح الشركة الصانعة بها للاستعمال لمدة () سنة في ظروف الاستعمال العادي مبيناً فيه رقم القطعة كما هو لدى الشركة الصانعة، والكمية، وسعر الوحدة، والسعر الإجمالي، وأن تكون هذه الأسعار ملزمة للمناقص للمدة المذكورة، ويجب أن تكون قطع الغيار في هذه الحالة أصلية وجديدة.

17. إذا اشتملت دعوة العطاء على علامة تجارية أو مواصفات خاصة لأي لوالم فإن ذلك لا يقيد المناقص بهذه المواصفات أو العلامة التجارية وإنما هو مؤشر إلى المميزات والخصائص والاستعمالات للوالم المطلوبة، ويحق للمناقص أن يقدم البديلة التي لها نفس المميزات والخصائص والاستعمالات المعادلة لها، والتي يمكن أن تؤدي الغرض المراد تحقيقه منها بنفس القدر الذي تحققه المواد المسماة وفي مثل هذه الحالة تعتبر المواصفات المطلوبة عامة للحصول على النتائج المقصودة من الدائرة المستفيدة.

18. يعتبر عرض المناقص تأكيداً أن عرضه لم يقدم بناءً على علاقة مع مناقص آخر تقدم لمادة أو أكثر من المواد الواردة في عرضه، وفي جميع الأحوال لا يجوز لمناقص واحد أن يقدم عرضين مستقلين لنفس اللوالم أو الأشغال سواء كان باسمه الشخصي أو بشراسته مع اسم آخر، وفي مثل هذه الحالة لا ينظر في العرضين، وعلى المناقص أن يقدم عرضاً واحداً محدداً، ويجوز للمناقص أن يرفق مع عرضه بعض البدائل الاختيارية على أن تتناسب قيمة التأمين الدخول في العطاء مع قيمة العرض أو البديل أيهما أعلى.



19. تؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المناقص من الناحيتين المالية ومقدرته على الوفاء بالتزامات العطاء عند دراسة وتحليل العروض الواردة.

20. تتم مقارنة أسعار العروض للوازم و/أو الأشغال المطلوبة في دعوة العطاء وذلك بتحديد مقدم أرخص المطابق، على أن يتم استبعاد قيمة أي إضافات أو قطع غيار أو بنود غير مطلوب تسعيرها في دعوة العطاء، ويحق للشركة قبول الإضافات وقطع الغيار في العرض الفائز بالعطاء، وذلك بعد فوزه.

21. تتم الإحالة على صاحب العرض الأفضل من حيث الأسعار والجودة المطلوبة والتسليم أو التنفيذ في المواعيد المناسبة وشروط التمويل وتوفير المقدرة المالية والتجارية والفنية لصاحب العرض الأفضل، أما إذا تساوت الأسعار والجودة والمقدرة فيجوز تجزئة العطاء كلما كان ذلك ممكناً ومفيداً للشركة بين مقدمي العروض المتساوية تبعاً للظروف المرتبطة بتوفير اللوازم أو تنفيذ الأشغال ووفق متطلبات الجهة الطالبة والمستفيدة وتقدير لجنة العطاءات باتخاذ القرار شريطة أن يكون قد ورد قرار التجزئة صراحةً في وثائق دعوة العطاء.

22. تبدأ الدراسة للعروض المقدمة من الناحية الفنية لتحديد العروض المطابقة للمواصفات المطلوبة، واستبعاد غير المطابقة وفق أسباب واضحة مذكورة في القرار.

23. إذا تبين للشركة بأن السعر الأقل لا يتناسب مع مصلحتها لأسباب تقدرها من حيث جودة اللوازم أو الخدمات أو الأشغال أو عدم المقدرة المالية أو التجارية أو الفنية لصاحب العرض الأرخص، فيحق للشركة الإحالة على صاحب العرض الأنسب دون تبرير.

24. عند عدم مطابقة كافة العروض (المناقصات) أو وجود نقص فيها، يجوز شراء اللوازم المعروضة أو تنفيذ الأشغال المطلوبة التي تلبي احتياجات الشركة وتتوافر فيها الجودة وبأسعار مناسبة (أنسب العروض).

25. يحق للشركة إلغاء أو إعادة طرح العطاء إذا تبين لها أن أسعار العروض مرتفعة أو لأية أسباب أخرى تراها ضرورية وجوهرية.



26. يراعى عند الدراسة السعر التفصيلي الممنوح للمنتجات المحلية، والمقاولين المحليين في حالة الأشغال.

27. لا يجوز للمتعهد المحال عليه العطاء المطالبة بفرق أسعار العملة في حال تغييرها أو المطالبة بقيمة الخسارة أو الضرر الذي يلحق به من جراء تنفيذ العطاء.

28. إذا امتنع المتعهد المحال عليه العطاء أو عجز عن توريد المواد المحالة أو تقديم الأشغال أو الخدمات المطلوبة منه يحق للمدير العام اتخاذ أي من الإجراءات التالية:
أ - إعفاءه من التوريد أو التنفيذ مع مصادرة قيمة التأمين.
ب - شراء البضاعة من أي مصدر آخر على حسابه وتحمله جميع النفقات والمصاريف وفرق الأسعار، وتحصيل حق الشركة من مستحقات المتعهد الأخرى الموجودة لدى الشركة.

29. لا يجوز التأخير في التسليم أو التنفيذ عن المدة المحددة وفي حالة التأخير في التسليم أو التنفيذ يحق للمدير العام ما يلي:

أ - تغريم المتعهد المحال عليه العطاء خمسة بالآلف من قيمة البضاعة المتأخرة عن كل يوم تأخير في حالة اللوازم، علماً أنه لم تتجاوز مدة التأخير سبعة أيام يعفى المتعهد من الغرامة، وإذا تجاوزت سبعة أيام تحتسب الغرامة من أول يوم تأخير، على أن لا تتجاوز الغرامة في حدها الأعلى عن (10%) من قيمة البضاعة المتأخرة، أما في حالة الأشغال فتكون الغرامة عبارة عن () دينار عن كل يوم تأخير بسقف (15%) من قيمة العقد.

ب- اتخاذ أي إجراءات أخرى مناسبة.

30. لا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء

31. في حالة وجود خطأ بالعرض يتعلق بمجمل السعر يعتبر سعر الوحدة هو المعول عليه أما إذا وجد أكثر من سعر للوحدة فيعرض الأمر على لجنة العطاءات المختصة للبت فيه حسب القرائن الدالة، ولها أن تستبعد العرض إذا توفرت الأدلة، وفي حالة الاختلاف بين القيمة بالرقم والتفقيط فيعتمد السعر الأقل إلا إذا وجدت لجنة العطاءات قرائن كافية لاعتماد السعر الأعلى.



32. إذا كان الشراء بطريقة المناقصة أو العطاء ولم يتقدم عدد كاف من أكثر من مناقصين اثنين أو لم تكن الأسعار في العروض المقدمة معقولة أو كانت العروض المقدمة مشروطة أو غير مكتملة يجوز للجنة العطاءات المختصة أن تقرر إعادة طرح العطاء أو إجراء مفاوضة والتلزم بشأنه إذا كان ذلك يتعارض مع مستويات التزويد اللازمة لإدامة المخزون اللازم لاستمرارية الإنتاج

